

وعل الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ من سبتمبر سنة ١٩٦٢ في شأن التنظيم السياسي لسلطات الدولة العليا ؛

وعل القانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٣ باصافة بعض الشركات والمنشآت إلى الجدول المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ بتأييم بعض الشركات والمنشآت ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

#### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يضاف إلى الجدول رقم (٢) المرافق للقانون رقم ٦٥ لسنة ١٩٦٣ المذكور معاً إيفاقاً لـ المستحضرات الطبية "أخوان منشة".

مادة ٢ - يصدر وزير الصحة القرارات الازمة لتنفيذ هذا القانون.

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر برأسه الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٣ (٧ نوفمبر ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

#### أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - تضاف شركة البيل العقارية والتجارية "م . ب . اتنا سوغلوشراكه" ذات المسئولية المحدودة إلى الشركات والمنشآت المبينة بالكشف المرافق للقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٦١ المشار إليه .

مادة ٢ - تتبع الشركة المشار إليها بالمادة السابقة المؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة .

مادة ٣ - ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية، وي العمل به من تاريخ نشره ما

صدر برأسه الجمهورية في ٢١ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٣ (٧ نوفمبر ١٩٦٣)

جمال عبد الناصر

#### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٣

باسم الأمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛